

تاج العروس من جواهر القاموس

التَّيْدُ أَهْمْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ . وقال ابنُ الأَعرابيِّ : هو الرَّفْقُ . يقال : تَيْدَكَ يا هذا أَي اتَّيَدَ . قال : وربَّما زيدَ فيها الكاف فيقال : رُوَيْدَكَ زيدا وتَيْدَكَ زيدا أَي أَمْهَلَهُ . وزاد أَهلُ الغريب : تُوَيْدَكَ كَرُوَيْدَكَ . إِمَّا مَصْدَرٌ والكافُ مجرورة أَوْ اسمٌ فِعْلٌ والكافُ للخطاب . وقال ابنُ كَيْسَانَ : بَلَّهَ ورُوَيْدَ وتَيْدَ يَخْفِضُنَ وَيَنْصِيحُنَ : رُوَيْدَ زيدا وزَيْدٍ . وقال ابنُ مالِكٍ وغيره : لا يَكُونُ إِلَّا اسمٌ فِعْلٌ وهو الرَّاجِحُ ويُقَالُ : تَيْدَ زَيْدٍ بالخفض على الإِضافة لَأَنَّهُما في تقدير المصدر كقوله عزَّ وجلَّ : " فَضَرَبَ الرَّقَابَ " . وتَيْدَدُ كجعفر : ع ذكره ابنُ الكلبيِّ في كتاب افتراق العَرَبِ به نَخْلٌ وماءٌ : سَكَنَهُ جُذَامٌ ثمَّ جُهِينَةٌ . ويخطُّ ابنُ الأَعرابيِّ تَيْدَرَ وفَيْدَرَ وهما تصحيفٌ . كذا في معجم البكري .

فصل الثَّاءِ المثلثة مع الدَّال المهملة .

ثَأَد .

الثَّأَدُ مُحَرَّكَةٌ : الثَّارِيُّ والنَّدَى نَفْسُهُ . وعن ابنِ الأَعرابيِّ : الثَّأَدُ : القَذَرُ . وفي الصَّحاح : الثَّأَدُ : النَّدَى . والقُرُّ قال ذو الرُّمَّة : . فَبَاتَ يُشْئِرُهُ ثَأَدٌ وَيُسْهِرُهُ ... تَذَوُّبُ الرِّيحِ وَالْوَسْوَاسُ وَالْهَضَبُ قال : وقد يُحَرَّكُ . وَمَكَانٌ ثَائِدٌ ككَتِفٍ : نَدٍ وَلَيْلَةٌ ثَائِدَةٌ وَذَاتُ ثَأَدٍ . وَرَجُلٌ ثَائِدٌ : مَقْرُورٌ . ثَائِدَ النَّبِيَّتُ كَفَرِحَ ثَأَدًا فَهُوَ ثَائِدٌ : نَدِي . قال الأَصمعيُّ : قيل لبعض العرب : أَصِيبْ لَنَا مَوْضِعًا أَيِ اطْلُبْ فقال رائدُهُم : وَجَدْتُ مَكَانًا ثَائِدًا مَائِدًا . وقال زيدٌ بنُ كُثُوفَةَ : بَعَثُوا رَائِدًا فَجَاءَ وقال : عُشِبُ ثَأَدٌ مَأْدٌ كَأَنَّهُ أَسْوَقُ نِسَاءِ بَنِي سَعْدٍ وَمِنَ الْمَجَازِ : فَخِذٌ ثَائِدَةٌ : رِيًّا مُتَلَيِّنَةٌ . عَبَّرَ عن النَّعْمَةِ بالرُّطُوبَةِ كما في الأساس . وعن الفرَّاءِ : الثَّادَاءُ والدَّأْثَاءُ : الأَمَةُ . وَالْحَمَقَاءُ كلاهما بالتحريك لِمَكَانِ حَرْفِ الْحَلَقِ . وَمَالُهُ ثَائِدَتٌ أُمُّهُ كما يقال حَمَقَتْ . قال أبو عُبَيْدٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا بِالْفَتْحِ غَيْرَ الْفَرَّاءِ وَالْمَعْرُوفِ ثَأَدَاءُ وَدَأْثَاءُ . قال الكُمَيْتُ : . وَمَا كُنَّا بِنَدِي ثَأَدَاءَ لَمَّا ... شَفَّيْنَا بِالْأَسِنَّةِ كُلَّ وَتَرٍ وقال ابنُ السَّكَيْتِ : وليس في الكلام فَعَلَاءٌ بالتحريك إِلَّا حَرْفٌ وَاحِدٌ وهو الثَّأَدَاءُ وقد يُسَكَّنُ يعني فِي الصِّفَاتِ . وَأَمَّا الْأَسْمَاءُ فَقَدْ جَاءَ فِيهَا حَرْفَانِ : قَرَمَاءُ

وَجَنَدَفَاءُ وَهُمَا مَوْضِعَان . وَقَالَ ابْنُ بَرِّسِّي : قَدْ جَاءَ عَلَى فَعْلَاءَ سِتَّةَ أَمْثَلَةٍ
وَهِيَ ثَأْدَاءُ وَسَحْنَاءُ وَنَفَسَاءُ لُغَةٌ فِي نَفْسَاءَ وَجَنَدَفَاءُ وَقَرَمَاءُ وَجَسَدَاءُ
هَذِهِ الثَّلَاثَةُ أَسْمَاءُ مَوَاضِعَ . قَالَ الشَّاعِرُ فِي جَنَدَفَاءَ :

رَحَلْتُ إِيْلَيْكَ مِنْ جَنَدَفَاءَ حَتَّى ... أَنْخَتُ فِئَاءَ بَيْتِكَ بِالْمَطَالِي وَقَالَ
السُّلَيْكُ بْنُ السُّلَيْكَةِ فِي قَرَمَاءَ : عَلَى قَرَمَاءَ عَالِيَةً شَوَاهُ كَأَنَّ بَيَاضَ
غُرَّتِهِ خِمَارُ وَقَالَ لَبِيدُ فِي جَسَدَاءَ .

فَبِتَدْنًا حَيْثُ أَمْسَيْنَا ثَلَاثًا ... عَلَى جَسَدَاءَ تَنْجُذًا الْكِلَابُ وَمَا أَنَا
ابْنُ ثَأْدَاءَ أَيْ لَسْتُ بِعَاجِزٍ وَقِيلَ : أَيْ لَمْ أَكُنْ بِخِيَلًا لَيْمًا . وَهَذَا الْمَعْنَى
أَرَادَ الَّذِي قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَامَ الرَّمَادَةِ لَقَدْ انْكَشَفَتْ وَمَا
كَذَبْتُ فِيهَا ابْنَ ثَأْدَاءَ أَيْ لَمْ تَكُنْ فِيهَا كَابُنِ الْأَمَةِ لَيْمًا . وَفِي الْأَسَاسِ : قَوْلُهُمْ
يَا ابْنَ الثَّأْدَاءِ أَيْ الْأَمَةِ كَمَا ابْنُ الرَّطْبَةِ . وَإِذَا اسْتُضْعِفَ رَأْيُ
الرَّجُلِ قِيلَ : إِنَّهُ لَابْنُ ثَأْدَاءَ . وَالثَّأْدُ مُحَرَّكَةٌ وَتُسَكَّنُ : الْأَمْرُ
الْقَبِيحُ كَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَالثَّأْدُ : الْبُسْرُ السَّلَاسِينُ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ .
وَالسَّنْبَاتُ الذَّاعِمُ الْغَضُّ . ثَأْدُ وَثَعْدُ وَمَعْدُ . وَقَدْ ثَنَّدَ إِذَا نَدِيَ .
وَقَدْ مَرَّ ذَلِكَ عَنْ زَيْدِ بْنِ كُثُوفَةَ . وَمَنْ الْمَجَازُ : الثَّأْدُ : الْمَكَانُ غَيْرُ
الْمُؤَافِقِ . تَقُولُ - أَقَمْتُ لِإِلَانَا عَلَى ثَأْدٍ ؛ لِأَنَّ الْمَكَانَ الذَّادِيَّ لَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ
. وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

زَجُورُ لِنَفْسِي أَنْ تُقِيمَ عَلَى الْهَوَى ... عَلَى ثَأْدٍ أَوْ أَنْ نَقُولَ لَهَا حِنْدِي